المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

الرباط في: 19/11/2025

سؤال كتابي رقم: 8330

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: التداعيات الإدارية والاجتماعية لتنزيل مقتضيات القانون 14.25 وطريقة إصدار وتفعيل الدورية الأخيرة المتعلقة بجبايات الجماعات الترابية

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

أثار إصداركم للدورية الموجَّهة إلى ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم قصد الشروع في تفعيل مقتضيات القانون رقم 14.25 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، حالةً من الاحتقان داخل الخزائن الجهوية وخزائن العمالات والأقاليم والقباضات، وذلك نتيجة صدورها دون إشراك ممثلي الموارد البشرية المعنية أو التشاور مع النقابات الأكثر تمثيلية بقطاع الاقتصاد والمالية.
وقد عبّر عدد من الموظفين عن تخوفهم من أن يؤدي تنزيل هذه الدورية إلى وضعهم الفعلي تحت سلطة الولاة والعمال ووصاية وزارة الداخلية، بما قد يمهّد لإعادة تحديد تبعيتهم الإدارية أو تغيير إطارهم الوظيفي خارج وزارة المالية التي أمضوا داخلها مسارهم المهني. كما اعتبرت النقابات القطاعية هذا الإجراء مسّاً بالوضعية الإدارية والقانونية لهذه الفئات، ويعيد إلى الواجهة إشكال التداخل في الصلاحيات بين وزارتي الداخلية والمالية في تدبير الجبايات المحلية والموارد البشرية المرتبطة بها.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن المذكرة لم تتطرق لتحويل الباقي استخلاصه المتعلق بكل من رسم الخدمات الجماعية، والرسم الحضري، والرسم المهني (TP)، رغم كونها تشكل ما يقارب 70% من موارد الجبايات المحلية، ولم تعد لقباض الخزينة العامة للمملكة الصفة القانونية لتحصيلها منذ نشر القانون 14.25.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:

- ما الخلفيات الإدارية والقانونية التي اعتمدتها وزارتكم لإصدار هذه الدورية دون فتح مشاورات مسبقة مع ممثلي الموظفين والنقابات المعنية؟
- 2. ما الضمانات العملية التي تلتزم بها وزارتكم للحفاظ على الوضعية الإدارية والحقوقية لموظفي الخزائن الجهوية وخزائن العمالات والأقاليم والقباضات، ومنع أي تغيير قسري في تبعيتهم أو مسارهم الوظيفي؟
- وما هي آليات التنسيق التي تعتمدونها مع وزارة المالية لتفادي أي تعارض للصلاحيات أو احتقان إداري في تدبير الموارد البشرية المشتركة؟
- ولماذا لم تشمل الدورية مقتضيات واضحة بخصوص معالجة وتحويل الباقي استخلاصه للرسم المهني والرسم الحضري ورسم الخدمات الجماعية، رغم أهميتها المالية وارتباطها المباشر بتنزيل القانون 14.25؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد